

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦١ لسنة ٢٠١٤

### رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤؛  
 وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية والقوانين المعدلة له؛  
 وعلى حكم مجلس تأديب القضاة بجلسته المنعقدة في ٢٢ سبتمبر ٢٠١٣  
في طلب الصلاحية رقم ١٣ لسنة ٢٠١٣؛  
 وبناءً على ما عرضه وزير العدل؛

**قرر:**

#### (المادة الأولى)

ينقل السيد الدكتور / هشام محمد إبراهيم السيد الرفاعي - الرئيس من الفئة (أ)  
بحكمة الزقازيق الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية بوزارة الموارد المائية والرى ،  
تُعادل درجة وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .  
 صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الآخر سنة ١٤٣٥ هـ  
(الموافق ١٩ فبراير سنة ٢٠١٤ م) .

**عذلي منصور**